

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٣٨١ لسنة ٢٠١٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٢٦٢٨ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء سجن العبور المركزى
بالمنطقة الصناعية بمدينة العبور ؛

قرر:

مادة ١ - يُلغى قرار وزير الداخلية رقم ٢٦٢٨ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء سجن العبور المركزى .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٦/١١/٩

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

٢٥٢٧٨ / ٢٠١٦ - ٢٠١٦/١١/١٠ - ١٤٠٦